

222981 - حكم عمل تطبيق ذكي لـهـاتـف يـحتـوي عـلـى رسـوم كـرـتونـية

السؤال

ما حكم عمل تطبيق ذكي لـهـاتـف يـساعد عـلـى عمـلـيـة التـواـصـل بـيـنـ النـاسـ ، وـلـكـهـ يـحتـوي عـلـى رسـوم كـرـتونـية فـيـهاـ نوعـ مـنـ الدـعـابـةـ ، وـذـكـرـ حـتـىـ يـمـكـنـاـ التـروـيـجـ لـهـذـاـ التـطـبـيـقـ فـيـ السـوقـ ؟

الإجابة المفصلة

لا حرج في استعمال الصور الكرتونية في عمل تطبيق لهذا الهاتف ، ما دام الهدف منه مشروع ، وهو تسهيل عملية التواصل بين الناس ، وذلك بشرط أن يخلو هذا التطبيق من المحرمات كالعقائد الفاسدة ، والمشاهد الفاضحة ، والصور العارية ، والموسيقى ، والكذب ، ونحو ذلك .

وقد سبق جواز مشاهدة أفلام الكرتون إذا خلت من المحرمات في الفتوى رقم (220386) . وسبق في الفتوى رقم (126460) بيان جواز بيع أفلام الكرتون إذا لم تشمل على محظورات شرعية .

أما اشتعمال هذا التطبيق على الدعابة فهذا لا حرج فيه من حيث الأصل ، بشرط ألا تشمل على كذب أو باطل من القول أو سخرية بالآخرين ، فقد كان من هدي النبي صلى الله عليه وسلم مداعبة أصحابه ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قاتلوا : يا رسول الله إني تدعى بـنا ، قال : (إني لا أقول إلا حـقـاـ). رواه الترمذـيـ (990) ، وصحـحـهـ الأـلـبـانـيـ فـيـ "ـصـحـيـحـ التـرـمـذـيـ"ـ .

أما إن كان في الدعابة شيء مما سبق فلا يجوز استعمالها ، ففي الحديث عنه صلى الله عليه وسلم قال : (وَيَلِ اللَّهِيْ يُحَدِّثُ فَيَكِذِّبُ لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ وَيَلِ اللَّهِ وَيَلِ لَهُ)ـ رواه الترمذـيـ (2315)ـ وأبو داود (4990)ـ وحسـنـهـ الأـلـبـانـيـ فـيـ "ـصـحـيـحـ التـرـمـذـيـ"ـ .

ويراجع ضوابط الدعابة في الفتوى رقم (161701).

والله أعلم.